

اتفاق 19 محرم 1421 بين الحكومة والمركزيات

النقابية والاتحاد العام لمقاومات المغرب

أولاً: التزامات عامة

احترام الحريات والحقوق النقابية :

تلتزم الحكومة بتشديد الحرص على تطبيق مقتضيات المتعلقة بالحريات النقابية وحرية العمل بالنسبة للعاملين بالمؤسسة وفق مقتضيات الدستور والقوانين الجاري بها العمل، وذلك ب:

- * معالجة النزاعات الاجتماعية، مباشرة بعد توقيع هذا الاتفاق، مع الجهات المعنية بهدف تصفية الأجواء في الساحة الاجتماعية،
- * تفعيل مختلف آليات الحوار والتفاوض الجماعي لفض نزاعات الشغل من خلال :

- لجنة التحكيم المختصة في حسم النزاعات الاجتماعية المستعصية برئاسة السيد الوزير الأول وعضوية الأمناء العاميين للنقابات العمالية والمشغلين وتجتمع بطلب أحد الفرقاء الاجتماعيين؛

- اللجنة الوطنية للبحث والمصالحة برئاسة السيد وزير التنمية الاجتماعية والتضامن والتشغيل والتكوين المهني وعضوية باقي الفرقاء الاجتماعيين والقطاعات الحكومية ذات الصلة؛

- اللجان الإقليمية للبحث والمصالحة برئاسة السادة الولاة والعمال وعضوية الفرقاء الاجتماعيين المعنيين والقطاعات الحكومية ذات الصلة، وتجتمع بطلب أحد الفرقاء الاجتماعيين؛

* إحداث آلية جديدة ثلاثية التركيب يترأسها ممثل عن وزير التنمية الاجتماعية والتضامن والتشغيل والتكوين المهني، وتجتمع أسبوعياً لرصد وتتبع النزاعات الاجتماعية والوقاية منها؛

* تلتزم الحكومة بوضع برمجة لتفعيل الحوار الاجتماعي القطاعي بالنسبة لكافة قطاعات الوظيفة العمومية والمؤسسات شبه العمومية ابتداء من 8 ماي 2000؛

* تلتزم الحكومة بوضع مسطرة يتم التوافق حولها مع النقابات، فيما يخص التفرغ للمهام النقابية ومختلف أشكال الدعم للمركزيات النقابية وذلك حسب حجم تمثيليتها طبقاً لما جاء به تصريح فاتح غشت 1996؛

* التشجيع على إبرام الاتفاقيات الجماعية للشغل مع دراسة إمكانية وضع قوانين لمعالجة الحد الأدنى للأجور على المستوى القطاعي؛

تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية لجلالة الملك محمد السادس حفظه الله، الداعية إلى إيلاء عناية خاصة للبعد الاجتماعي للتنمية والمؤكدة على نهج أسلوب الحوار، واتخاذ كل الإجراءات الهادفة إلى إنعاش التشغيل والرفق بالاقتصاد الوطني زرع الثروة الوطنية بعدالة؛

وفي إطار التزام الأطراف الثلاثة: الحكومة والمركزيات وبيبة والاتحاد العام لمقاومات المغرب بسلم اجتماعية كمسؤولية مشتركة وعنصر أساسي لتأهيل اقتصادنا الوطني لمواجهة مختلف ديات وخوض غمار المنافسة؛

واستحضاراً للظرفية التي تعرفها بلادنا والتي أذكت لدى جميع الأطراف روحاً عالية من التضامن والوعي والمسؤولية الانخراط الكامل في مجهود التضامن الفعلي مع العالم القروي، باهمة كل طرف في مكافحة آثار الجفاف ورفع المعاناة عن مواطنينا في البوادي، وتصميماً منها على الانتقال بثقافة الحوار دشنها تصريح فاتح غشت 1996 إلى مرحلة متقدمة ؛

انعقدت بمقر رئاسة الحكومة أيام الجمعة، السبت والأحد، 22 و 23 أبريل 2000، جلسات للتداول في الملفات المطبعية مركزيات الثلاث الأكثر تمثيلاً والاتحاد العام لمقاومات المغرب.

وقد ترأس هذا الاجتماع السيد الوزير الأول، الأستاذ عبد رحمان يوسف، وحضره من جانب الحكومة وفد يتكون من: زادة : وزير التشغيل، وزير العدل، وزير الاقتصاد والمالية، وزير الوظيفة العمومية وممثلين عن السيد وزير الداخلية .

ومن جانب الفرقاء الاجتماعيين حضر وفد عن الاتحاد العام لمقاومات المغرب برئاسة السيد عبد الرحمان الحجوجي، وفد عن الكونفدرالية الديمقراطية للشغل برئاسة السيد محمد نوبير بوي، وفد عن الاتحاد العام للشغالين بالمغرب برئاسة السيد عبد بذاق أفيال، وموفدين اثنين من الأمانة العامة للاتحاد المغربي لعمال، وللذين فضلاً الانسحاب قبل نهاية اجتماع يوم الجمعة 21 ريل 2000.

وبعد عدة جلسات من الحوار والمفاوضة بين مختلف شركاء الاجتماعيين تم الاتفاق على ما يلي :

رجعي على غرار ما تم بقطاعي التعليم والصحة، وذلك اعتبارا من فاتح يوليوز 2000 على مدى سنتين ونصف ؛

* تكوين لجنة مشتركة لتدارس مقاييس الترقية الداخلية قصد الوصول إلى وضع نظام جديد لمعالجة الترقية الداخلية ؛

* استجابة الحكومة لمطلب مراجعة السلالم الإدارية في الوظيفة العمومية بناء على طلب النقابات، والداعي إلى حذف السلالم من 1 إلى 4 . وذلك بإدخال هذا المطلب في إطار إصلاح نظام السلالم الإدارية بالوظيفة العمومية؛

* الزيادة في الحد الأدنى للأجر في القطاع الصناعي والتجاري والخدماتي بنسبة 10 % ابتداء من فاتح يوليوز ؛

* الالتزام بالاستجابة لطلب الاتحاد العام لمقاولات المغرب، بدراسة سبل التخفيف من تكاليف عوامل الإنتاج، ودعم التنافسية بالنسبة لبعض القطاعات الإنتاجية المتضررة في الظرف الراهن. وذلك قبل فاتح يوليوز 2000 ؛

ترسيم المؤقتين

* التزام الحكومة بالشروع في عملية ترسيم 4000 من الأعوان المؤقتين الدائمين (A.T.P) من ضمن 16.000 المحصنين حالي ابتداء من فاتح يناير 2001 على أن يرتفع العدد إلى 6000 في سنة 2002 و 6000 في سنة 2003 مع إعطاء الأولوية للمشرفين منهم على التقاعد، وعند انتهاء الحكومة من الدراسة الشامل لوضعية هذه الفئة من اعوان الدولة تعرضها على اللجنة الوطنية

المراجعة العادية للنظام الضريبي المطبق على الأجور :

* استعداد الحكومة لمراجعة النظام الضريبي على الأجور بغية التخفيف من كلفة العمل وتشجيع التشغيل، وتحسين القدرة الشرائية لفئات المأجورين .

التراضي والتوافق حول مدونة الشغل :

نظرا للأهمية التي يكتسبها تشريع الشغل والإرادة الجماعية المعبر عنها من طرف مختلف الفرقاء الاجتماعيين سواء داخل لجد العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمجلس المستشارين، أو خلا هذه الجولة من الحوار الاجتماعي والداعية إلى مضاعفة الجهود للتوصل لتوافق على ما تبقى من النقط العالقة في مشروع مدونة الشغل تم الاتفاق على متابعة تكثيف المشاورات في هذا الشأن وفي هذا الصدد سيتولى السيد وزير التشغيل الدعوة لجولة جديد من المشاورات للوصول إلى صيغة توافقية بين مختلف الفرق الاجتماعيين، وذلك ابتداء من الأسبوع الأول من شهر ماي 000

* تخصيص غلاف مالي قدرة مليون درهم ابتداء من فاتح يوليوز 2000، لتنفيذ البرامج التكوينية المعدة من طرف المركزيات النقابية الأكثر تمثيلية وفقا للمعايير المعمول بها دوليا، وذلك بالتنسيق مع وزارة الترقية الاجتماعية و التضامن والتشغيل والتكوين المهني.

* مضاعفة الجهود المبذولة في مجال التفتيش وطب الشغل لتحسين العلاقات المهنية بين طرفي الإنتاج انسجاما مع المعايير الدولية .

معالجة النزاعات الاجتماعية :

* التزام الحكومة بالعمل على تسوية ملف " إيكوز" من أجل استرجاع هذه المؤسسة لنشاطها الإنتاجي مباشرة بعد التوقيع على هذا الاتفاق.

معالجة أزمة التشغيل والبطالة :

تم الاتفاق على ما يلي :

* تسجيل المجهود الذي بذلته الحكومة بإحداث 17.453 منصب شغل بقطاعات الوظيفة العمومية في مشروع الميزانية الانتقالية لسنة اشهر الأخيرة من سنة 2000 ؛

* إحداث ودعم بنيات جهوية من أجل إنعاش التشغيل ومحاربة بطالة الشباب من حملة الشواهد، وذلك بمشاركة مختلف الفرقاء الاجتماعيين ؛

* الشروع في عملية توظيف حملة قرارات التعيين بوزارة التربية الوطنية تبعا لمقتضيات تصريح فاتح غشت 1996 .

* اتخاذ كل التدابير لتشجيع الاستثمار في القطاعات المنتجة لمناصب الشغل، وفق مقتضيات ميثاق الاستثمار؛

* إيلاء الدعم والمتابعة اللازمة لبرنامج التشغيل الذاتي وبرنامج مشاتل المقاولات ؛

* تعزيز برامج التكوين الاندماجي والتأهيلي الهادفة لإحداث فرص جديدة للشغل ؛

* استعداد الفرقاء الاجتماعيين للمساهمة في اتخاذ تدابير تكميلية لإنعاش التشغيل .

الزيادة في الحد الأدنى للأجر ومعالجة ملف الترقية الداخلية :

* تعميم الترقية الداخلية بشكل استثنائي خارج نظام الحصييص السنوي المعمول به، ليشمل كافة الموظفين بمن فيهم الموظفون التابعون لوزارة التربية الوطنية والصحة، والمستوفون لشروط الترقى إلى غاية 31 دجنبر 1999 ، على أن تتم الاستفادة بأثر

إصلاح ودمقرطة المؤسسات الاجتماعية :

* تلتزم الحكومة بدعم وتنمية مؤسسات وجمعيات الأعمال الاجتماعية بمختلف قطاعات الوظيفة العمومية والشبه العمومية، وذلك باتخاذ التدابير والاجراءات التالية:

* وضع آليات ونصوص جديدة لمراقبة طرق تسييرها لتحديثها وللرفع من مردوديتها ؛

* الحرص على ديمقراطية تسييرها وإدارتها ؛

* منحها الإمكانيات البشرية اللازمة لإدارة شؤونها للاضطلاع بمهامها على أحسن وجه

* المساهمة في تنمية مواردها المادية للرفي بخدماتها لتمكينها من إنجاز مشاريعها.

توفير وتعميم الحماية الاجتماعية وضمان التغطية الصحية

للجميع وتوفير السكن للأجراء:

أ- السكن الاجتماعي للأجراء :

* تمكين موظفي الدولة واعوانها من ذوي الدخل المحدود والراغبين في اقتناء سكن من سلف قدره 15 ألف درهم بدون فوائد في إطار السكن الاجتماعي، والتزام الحكومة بتخصيص نسبة 2% من ميزانية الاستثمار لكل سنة لدعم السكن الاجتماعي؛

* إحياء وتفعيل اللجنة الثلاثية للسكن الاجتماعي؛

* تعزيز الاستثمارات في قطاع السكن الاجتماعي عن طريق تفعيل دور الأبنك في تمويل السكن الاجتماعي المعد لولوج الملكية أو للكراء؛

* تعزيز الاستفادة من التشجيعات والاعفاءات الممنوحة لفائدة المنعشين العقاريين الذين يتعهدون بإنجاز برامج السكن الاجتماعي في إطار تعاقد مع الدولة.

ب - التغطية الصحية :

* إحداث نظام للتأمين الإجباري عن المرض بالنسبة للأجراء يتم عرض مشروعه في القريب العاجل على مختلف الفرقاء الاجتماعيين؛

ج- الحماية الاجتماعية :

* إدخال التعديلات الضرورية على النصوص القانونية لإصلاح نظام الضمان الاجتماعي وعقد اجتماعات مشتركة للبحث في التدابير والإجراءات المزمع اتخاذها لتحقيق هذه الإصلاحات.

* إعادة النظر في قيمة التعويضات الحالية والعمل على استعمال

الفوائد عن ادخارات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في مشاريع اجتماعية لفائدة الأجراء.

* إعادة النظر في سقف الأجور المتخذ كأساس لتحديد واجبات الاشتراك وذلك من أجل الرفع من قيمة التعويضات الطويلة الأمد؛

* وضع نظام للتأمين عن فقدان الأجير لعمله لأسباب اقتصادية بارتباط مع تحديد مستوى التعويضات عن الفصل؛

* وضع قانون يقضي بإجبارية التأمين عن أخطار حوادث الشغل والأمراض المهنية؛

* مضاعفة الجهود في مجال الوقاية من أخطار حوادث الشغل والأمراض المهنية؛

* دراسة مراجعة أيام العمل التي تخول للمؤمنين الاجتماعيين الحصول على راتب التقاعد.

إصلاح نظام التقاعد في القطاع الخاص:

متابعة الحوار لمراجعة نظام التقاعد بهدف:

* إحداث تقاعد مسبق اختياري ابتداء من 55 سنة لفائدة المراه العاملة، وكذا لفائدة البحارة الصيادين بالحصة.

* دراسة امكانية إحداث نظام للتقاعد النسبي؛

* دراسة امكانية وضع نظام تدريجي للتقاعد.

توفير التكوين والتكوين المستمر لفائدة الأجراء.

* مضاعفة برامج التكوين المهني والتكوين المستمر بفتح الباب أمام العمال لتحسين مستوى تكوينهم وخبرتهم الفنية طيلة حياتهم المهنية بما سيفسح المجال لهم لتحسين وضعيتهم ومؤهلاتهم داخل المقولة. وفي هذا الصدد، ستعرض الحكومة مخططا ثلاثي للتكوين المستمر على المنظمات المهنية للعمال والمشغلين خاص بالقطاعات التي تتميز بكثافة اليد العاملة.

* الحفاظ على مناصب الشغل القائمة بتكيف الموارد البشرية من التحولات التي يعرفها النظام الانتاجي من خلال تشجيع التكوين المستمر والحركية المهنية داخل المقاولات والتكوين التحويلي لفائدة العمال المهديين بالتسريح لأسباب اقتصادية أو تقنية؛

* الاتفاق على وضع برنامج واسع لمحو الامية الوظيفية وسد العمال والعاملات بمساهمة مختف الفرقاء الاجتماعيين.

تنفيذ الأحكام القضائية الصادرة لفائدة العمال.

* تسريع وثيرة البث وتنفيذ الاحكام الاجتماعية التي تو نزاعات الشغل الجماعية والفردية وحوادث الشغل والامراض المهنية؛

- * المشاركة في أشغال كافة اللجان المختصة بتدبير النزاعات الجماعية للشغل؛
- * تأطير منخرطيهما والعمل على نشر ثقافة الحوار والتفاوض الجماعي فيما بينهم؛
- * المشاركة النشيطة والفعالة في برنامج محو الامية الوظيفية ووسط العمال؛
- * حث العمال على الانخراط في برامج التكوين واستكمال التكوين؛
- * حث منخرطيهما على مضاعفة مجهوداتهم للرفع من الانتاج وجودته؛
- * المشاركة النشيطة في تحسين العلاقات المهنية داخل المقابلة.

رابعاً: مقتضيات عامة:

- * إحداث لجنة وطنية ثلاثية التركيب (حكومة - مشغلين - نقابات) برئاسة السيد وزير التنمية الاجتماعية والتضامن والتشغيل والتكوين المهني للسهر على تتبع تنفيذ محتويات هذا الاتفاق، تجتمع مرتين في السنة وكلما دعت الضرورة إلى ذلك، بطلب من أحد الفرقاء الاجتماعيين.
- * إحداث لجان تقنية ثلاثية التركيب تعمل تحت إشراف اللجنة الوطنية. كل لجنة يعهد لها بتتبع مجال من مجالات هذا الاتفاق.
- * يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ توقيعه من قبل الأطراف الثلاثة ؛
- * يمكن تعديل هذا الميثاق باتفاق الأطراف الثلاثة .

الرباط في :

عن الاتحاد العام لمقاولات المغرب

عبد الرحيم الحجوجي

عن الكونفدرالية الديمقراطية للشغل

عبد المجيد بوزوبع

- * إحياء الدوائر الاجتماعية بالدعوى الى تعيين ممثلين عن العمال داخل الغرف الاجتماعية بالمحاكم الابتدائية وفق ما ينص عليه القانون في هذا الشأن؛
- * برمجة لقاءات بين مصالح وزارة العدل والنقابات لدراسة تنفيذ الاحكام التي تهم نزاعات الشغل وكل المشاكل العالقة مباشرة بعد توقيع هذا الاتفاق.

ثانياً: التزامات الاتحاد العام لمقاولات المغرب:

- * المشاركة في أشغال كافة اللجان المختصة بتدبير النزاعات الجماعية للشغل؛
- * تأطير منخرطيه بالعمل على نشر ثقافة الحوار والتفاوض الجماعي فيما بينهم وياحترام الحقوق النقابية؛
- * الحرص على الحفاظ على رصيد الشغل بالمقاولات؛
- * تحسيس منخرطيه بالقطاعات المؤهلة بأهمية إبرام اتفاقيات جماعية بها؛
- * حث منخرطيه على دعم الاعمال الاجتماعية وتنشيطها داخل المقابلة لفائدة أجراءها وعمالها والعمل على الترقية الاجتماعية للعمال؛
- * المشاركة النشيطة والفعالة في برنامج محو الامية الوظيفية ووسط العمال والعاملات ودعم برامج التكوين واستكمال تكوين العمال؛
- * المشاركة في كل الاجتماعات الوطنية واللجان التقنية المحدثة لمتابعة تنفيذ مقتضيات هذا الاتفاق.

ثالثاً: التزامات المركزيات النقابية:

- * المشاركة في كل أشغال اجتماعات اللجنة الوطنية واللجان التقنية المحدثة لمتابعة تنفيذ مقتضيات هذا الاتفاق، واللجان الخاصة بالحوار القطاعي والموضوعاتي؛

عن الحكومة

وزير التنمية الاجتماعية والتضامن والتشغيل والتكوين المهني الناطق الرسمي باسم الحكومة
خالد عليوة

عن الاتحاد العام للشغالين بالمغرب

عبد الرزاق أفيلال